قال نعم فوثب عليه سفلة اليهود فقال خفت ان كذبته ان ينزل علينا
العذاب ثم سال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن اشياء كان
يعرفها من اعلامه فقال اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله النبي الامي العربي
الذي بشر به المرسلون وامر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالزانيين
فرجما عند باب مسجده ومن يرد الله فتنته تركه مفتونا وخذلانه
فلن تملك له من الله شيئا فلن تستطيع له من لطف الله وتوفيقه اولئك
الذين لم يرد الله ان يمنحهم من الطافه ما يطهر به قلوبهم لانهم
ليسوا من اهلها لعلمه انها لا تنفع فيهم ولا تنجع ان الذين لا يؤمنون
بايات الله لا يهديهم الله كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم
السحت كل ما لا يحل كسبه وهو من سحته اذا استاصله لانه مسحوت
البركه كما قال تعالى يمحق الله الربا والربا باب منه وقرئ
السحت بالتخفيف والتثقيل والسحت بفتح السين على لفظ المصدر
من سحته والسحت بفتحتين والسحت بكسر السين وكانوا ياخذون
الرشى على الاحكام وتحليل الحرام وعن الحسن كان الحاكم في بني اسرائيل
اذا اتاه احدهم برشوة جعلها في كمه فاراها اياه وتكلم بحاجته فيسمع
منه ولا ينظر الى خصمه فياخذ ويسمع الكذب وحكي ان عاملا قدم
من عمله فجاءه قومه فقدم اليهم العراضة وجعل يحدثهم عما جرى في عمله
فقال اعرابي من القوم نحن كما قال الله سماعون للكذب اكالون للسحت
وعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كل لحم انبته السحت فالنار اولى به

يقر

قيل كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مخيرا اذا تحاكموا اليه اهل الكتاب
من ان يحكم وبين ان لا يحكم وعن عطاء والنخعي والشعبي انهم اذا ارتفعوا الى
احكام المسلمين فان شاؤوا حكموا وان شاؤوا اعرضوا وقيل هو منسوخ بقوله
وان احكم بما انزل الله وعند ابي حنيفة ان احتكموا الينا حملوا على حكم الاسلام بينهم
وان زنى منهم رجل بمسلمة او سرق من مسلم شيئا اقيم عليه الحد واما اهل
الحجاز فانهم لا يرون اقامة الحدود عليهم يذهبون الى انهم قد صولحوا على شركهم
وهو اعظم من الحدود ويقولون ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجم
اليهوديين قبل نزول الجزية فلن يضروك شيئا لانهم كانوا لا يتحاكمون
اليه الا لطلب الايسر والاهون عليهم كالجلد مكان الرجم فاذا اعرض عنهم
وابى الحكومة لهم شق عليهم وتكرهوا اعراضه عنهم وكانوا خلقاء بان
يضاروه ويعادوه فامن الله سربه بالقسط والعدل والاحتياط كما حكم
بالرجم وكيف يحكمونك تعجيب من تحكيمهم لمن لا يؤمنون به وبكتابه مع
ان الحكم منصوص في كتابهم الذي يدعون الايمان به ثم يتولون من بعد
ذلك ثم يعرضون من بعد تحكيمك عن حكمك الموافق لما في كتابهم لا يرضون
به وما اولئك بالمؤمنين بكتابهم كما يدعون او وما اولئك بالكاملين في الايمان
على سبيل التهكم بهم **فان قلت** فيها حكم الله ما موضعه
من الاعراب **قلت** اما ان ينتصب حالا من التورية وهي
مبتدأ وخبره عندهم واما ان يرتفع خبرا عنها كقولك وعندهم التورية
ناطقة بحكم الله واما ان لا تكون له محل ويكون جملة مبينة لان عندهم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)